



سياسات قبول وتحويل الطلاب لكلية السياحة والفنادق

سياسات قبول وتحويل الطلاب لكلية السياحة والفنادق:

- حصول الطالب في الثانوية العامة على مجموع يحدد من خلال مكتب التنسيق
- حصول الطالب في الثانوية العامة في الإنجليزية على مجموع درجات لا يقل عن ٣٥ درجة
- أن يجتاز الطالب مقابلة شخصية من خلال لجنة ثلاثية مكونة من أعضاء هيئة تدريس ممثلين لأقسام الكلية الثلاث (الإرشاد السياحي، والدراسات السياحية، وإدارة الفنادق).
- أن يحمل كل عضو هيئة تدريس استمارة منفصلة يكتب بها جواز قبول الطالب في القسم الخاص بعضو هيئة التدريس من عدمه.
- في حالة قبول الطالب لدي الثلاثة أعضاء يراعي رغبة الطالب في اختيار القسم.
- يراعي في تلك المقابلة أن يكون الطالب متميز في اللغة الإنجليزية.
- يراعي في عدد المقبولين أن يكون ١٠٠ طالب تقريبا لكل قسم.
- في حالة أن يكون عدد المقبولين بقسم الإرشاد السياحي أكبر من العدد المطلوب يتم الاحتكام إلى مجموع الثانوية العامة ويقبل الأعلى في المجموع.
- في حالة تساوي مجموع الطلاب في الثانوية العامة يتم الاحتكام إلى مجموع درجات اللغات الأجنبية.
- يتم تشكيل لجان توعية من الهيئة المعاونة والطلاب القدامى لإرشاد الطلاب الجدد وتوعيتهم بنوعية الدراسة ومجالات العمل في الأقسام المختلفة قبل إجراء المقابلة الشخصية.
- أن يتم تشكيل لجان ثلاثية ممثلة للقسم الذي يرغب الطالب في التحويل إليه لتحديد جواز قبول تحويل الطالب من عدمه.
- أن يتم تحديد مدة محددة بموعد محدد لإجراء تلك المقابلة وأن تعلن بشكل واضح للطلاب ولا يجوز خرق تلك المدة أو إجراء المقابلة بعد انتهاء الموعد المحدد.
- يترك لكل قسم طبقا لاحتياجاته وضع عدد محدد للطلاب المحولين إليه.
- يتم طبع دليل يوزع مع استمارة المقابلة الشخصية بمقابل مادي ويحوي التعريف بأقسام الكلية المختلفة وسياسات القبول.

الإجراءات التنظيمية:

- يتم عقد اختبارات القبول قبل شهر من بداية الدراسة.

- تعلن أسماء الطلاب المقبولين في قوائم يتم تعليقها في الكلية وأيضاً إعلانها على الموقع الرسمي للكلية وذلك في مدة لا تتجاوز الأسبوعين من تاريخ انتهاء الاختبارات الشخصية.
- يتم فتح باب التظلمات لمدة ثلاثة أيام من إعلان النتيجة.
- يتم فحص التظلمات عن طريق لجنة مكونة من وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب ورؤساء الأقسام ورئيس شئون الطلاب في الكلية ويتم إعلان النتيجة في خلال أسبوع من غلق باب التظلمات على الموقع الرسمي للكلية وأيضاً من خلال البريد الإلكتروني الشخصي الخاص بالمتظلمين.
- تتم مراجعة سياسات وإجراءات القبول سنوياً لتحديث هذه السياسات تبعاً لما يستجد من متغيرات.

قواعد التحويل ونقل القيد من كليات الجامعة:

- تمنح بيانات الحالة للطلاب الراغبين في التحويل أو نقل القيد من كلية إلى أخرى، بغض النظر عن توفر شروط التحويل أو نقل القيد للطالب من عدمه وسواء كان من الطلاب القدامى أو الجدد.^(١)
- ترسل بيانات الحالة بالبريد بمعرفة الكلية المختصة بعد اعتمادها.

تحويل ونقل قيد الطلاب المستجدين:

- يجوز نقل قيد أو تحويل الطالب إلى الفرقة الأولى من كلية إلى أخرى مناظرة أو غير مناظرة إذا كان الطالب حاصلًا على الحد الأدنى من مجموع الدرجات الذي وصل إليه القبول بالكلية المراد نقل القيد أو التحويل إليها مع مراعاة توافر المواد المؤهلة والشروط المكملة وتكون إمكانيات الكلية تسمح بذلك مع مراعاة قواعد التوزيع الجغرافي المتبع في هذا الشأن.^(٢)
- لا تزيد نسبة المحولين عن ٢٠% في عدد الطلاب المقيدين بالفرقة وذلك وفقاً لقواعد عامة معلنة لكل كلية.
- لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بعد مضي شهر من بدء الدراسة.
- التحويل ونقل القيد يتم بين الكليات وليس بين الشعب أو الأقسام بالكليات.

^(١) قرار المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ١٩٩٨/٨/٢٢.

^(٢) قرار المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ١٩٩٧/٨/١٤، ٢٠٠٢/٧/٢٠.

طلاب الفرق الأعلى:

يكون تحويل الطالب وفقاً للشروط الآتية:

- أن يكون التحويل بين الكليات المتناظرة بالجامعات مركزياً على مستوى كل جامعة.
- أن يكون الطالب ناجحاً ومنقولاً إلى فرقة أعلى في الكلية المحول منها.
- لا تزيد نسبة المحولين عن ٢٠% من عدد الطلاب المقيدون بالفرقة المطلوب التحويل إليها وذلك للطلاب الحاصلين على أعلى تقدير وأعلى نسبة مئوية للتقدير الواحد.
- أن تكون الأولوية للتحويل من المتقدمين للطلاب الحاصلين على أعلى المجاميع (تقدير/ أعلى نسبة مئوية للتقدير الواحد).
- لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بين الكليات المتناظرة بعد مضي شهر من بدء الدراسة.
- في حالة الموافقة على تحويل الطالب تبقى المقررات التي لم يدرسها في الكلية المحول منها وكان زملائه قد درسوها في الكلية المحول إليها تظل دينا عليه ويؤدي الامتحان فيها وفقاً لنظام الامتحان في الكلية المحول إليها بالقياس إلى الطلاب الراسبين فيها.^(٣)

قواعد عامة:

١. آخر موعد لتلقى طلبات التحويل ونقل القيد هو عشرون يوماً من تاريخ إعلان نتيجة المرحلة التي يتم الترشيح فيها.
٢. لا يسمح للطلاب المحولين الإقامة في المدن الجامعية في عام التحويل، وينظر في قبول الطلبات في ضوء الأماكن المتاحة وموافقة الجامعة مع الإقرار بذلك من الطالب / الطالبة.

^(٣) قرار المجلس الأعلى للجامعات